مجلة بحوث
كلية الآداب

البحث (٨)

الأدلة الشرعيّة
على وجوب طاعة الحاكم على الراعيّة

إعداد

د / مريم بنت راشد بن صالح التميمى

أستاذ الفقه وأصوله المشارك بقسم الدراسات الإسلامية

كلية الآداب - جامعة الدمام

السنة ٢٤ العدد (٩٣) ابريل ٢٠١٣م

http : // Art.menofia . edu. eg *** E- maii: rgfa2012@ Gmaii.com

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

الأدلة الشرعيّة على وجوب طاعة الحاكم على الرعيّة

د/ مريم بنت راشد بن صالح التميمي
أستاذ الفقه و أصوله المشارك بقسم الدراسات الإسلامية
كلية الآداب – جامعة الدمام

ملخص البحث

الحمد لله رب العالمين, والصلاة والسلام على خاتم الأنبياء والمرسلين, نبينا محمد المبعوث رحمةً للناس أجمعين, وعلى آله وصحابته ومن سار على نهجه إلى يوم الدين. أما بعد :

فإن من نعم الله علينا أن بعث فينا عبده ورسوله محمدًا ﷺ خير أنبياء الله ورسله, ما من خير إلا وأمرنا به ودلّنا عليه, وما من شر إلا ونهانا عنه وحذّرنا منه, فترك فينا منهجاً عظيماً ومسلكاً قويماً, يضمن لنا حياةً طيبة في الدنيا والآخرة.

ويعتبر منهجه ﷺ في الطاعة لولاة الأمر منهجاً واضحاً بيّناً, حيث ورد عنه في ذلك بيان مفصّل في وجوب السمع والطاعة لولاة الأمر في حال اليسر والعسر, ومهما كان شكله وعرقه, بل ولو منع الحق وكان ظالماً, كما أن السنة المطهرة بيّنت ضرورة ملازمة الجماعة, وعدم الخروج وشق عصا الطاعة؛ حيث حذر رسول الله ﷺ من ذلك, وأمر بقتل من يشق عصا الطاعة ويفارق الجماعة, وبيّن عقوبة من يخرج على السلطان وينزع يداً من طاعة, بأنه يموت ميتةً جاهلية, وما حذّر رسول الله ﷺ من ذلك إلا ليبيّن لنا أن المفاسد في الخروج على الحاكم الظالم أعظم من مفاسد طاعته؛ فتدفع أعظم المفسدتين بأقلهما, وهذا من الحكمة والعظمة في هذه الشريعة.

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

المقـدّمة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شـرور أنفـسنا وسـيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إلـه إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أنّ محمداً عبده ورسوله ﷺ وعلى آله وصحبه وسلّمْ تسليماً كثيراً.

أما بعد :

فإن من نعم الله علينا أن بعث فينا عبده ورسوله محمدًا ﷺ خير أنبياء الله ورسـله, فما من خير إلا وأمرنا به ودلّنا عليه, وما من شر إلا ونهانا عنه وحـذّرنا منـه, فترك فينا منهجاً عظيماً ومسلكاً قويماً, يضمن لنا حياةً طيبة في الدنيا والآخرة.

ويعتبر منهجه ﷺ في الطاعة لولاة الأمر منهجاً تفصيلياً, ودلالاته واضحةً وضوح الشمس, لا تحتمل تأويلاً أو تفسيراً, فلم يرد عنه ﷺ قول خفي الدلالة في الطاعـة لولاة الأمر ؛ ليفتح أمام الأمة مجال الاجتهاد, وإنما كان جميع ما ورد عنـه مـن أقوال في طاعة ولي الأمر واضحة الدلالة لا تحتمل اجتهاداً في بيان مدلول اللفظ, فكانت أقواله ﷺ في هذه المسألة بمثابة البيان المفصّل في وجوب طاعة ولاة الأمر ما لم يأمر بمعصية, وضرورة ملازمة الجماعة, وعدم شق عصا الطاعة.

أهمية الموضوع وأهدافه :

وجدت هذا الموضوع جديراً بالتناول في ظل ما تعيشه الأمة اليوم مـن الثـورات وآثارها, وشيوع حالة السخط على ولاة الأمـور المقـصّرين, أو الجـائرين, أو المضيّعين لحقوق شعوبهم ورعاياهم.

وسألت نفسي : لماذا يحصل كل هذا ؟ ووجدتُ أن لهذا أسبابًا من أبرزها بُعد أمة محمد ﷺ عن سنته ونهجه، فإنه لو التزمت الأمة منهج محمد ﷺ وسارت على مـا جاء في السنة النبوية ما حصل لها ما تعانيه من آلام وأحزان، وهموم وغموم.

وقد حفلت السنة النبوية بأحاديث كثيرة فصّلت وبيّنت ما يجب على الأمة تجاه ولاة أمورها في جميع الأحوال.

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

وقد عزمت على تقديم دراسة في الأدلة الشرعية على وجوب طاعة الحاكم على الرعية من خلال الأحاديث النبوية؛ لبيان المنهج النبوي في طاعة ولاة الأمور.

ويهدف الموضوع إلى ما يلي :

١- توضيح منهج السمع والطاعة فيما ورد عن رسول الله ﷺ في ذلك.

٢- تصحيح المفاهيم الخاطئة المتعلقة بمنهج السمع والطاعة, من ذلك : أن السمع والطاعة لا يكونان إلا لولي الأمر العادل الذي أعطى كل ذي حق حقه, ولا شك أن هذا يجعل منهج السمع والطاعة لولاة الأمر غير متحقق؛ لأنه لا يوجد ولي أمر في العصر الحاضر لم يحصل منه تقصير أو تهاون.

٣- تبيين أن ولي الأمر وإن كان لا يستحق السمع والطاعة ـــــ من وجهة نظر البعض ـــــ إلا أنه لا بد من النظر في المآلات والموازنة بين مفاسد السمع والطاعة, ومفاسد شق عصا الطاعة, فإن كانت مفاسد شق عصا الطاعة أعظم فإنه يحرم الخروج على الحاكم وعصيانه.

٤- بيان عقوبة وخطورة من يشذ عن الجماعة ويشق عصا الطاعة.

منهج البحث :

اتبعت في كتابتي لهذا البحث المنهج التالي :

١- النظر في السنة النبوية وما ورد فيها من الأحاديث الصحيحة التي تتعلق بالسمع والطاعة لولاة الأمور.

٢- تصنيف هذه الأحاديث إلى مجموعتين، الأولى : الأحاديث التي أمرت بالسمع والطاعة لولاة الأمر, الثانية : الأحاديث التي حذّرت من شق عصا الطاعة ومفارقة الجماعة.

٣- الرجوع إلى شروح الحديث, وكتب الفقه والأصول, وبيان ما يحتويه قول الرسول ﷺ من أحكام فقهية وقواعد ومقاصد.

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

خطة البحث :

قسّمت البحث إلى مقدمة, وتمهيد, وثلاثة مباحث, وخاتمة.

التمهيد وفيه : التعريف بالأدلة الشرعية وبيان أهمية الولاية وحاجة الناس إلى الولاة والحكام.

المبحث الأول : الأدلة على أن طاعة الحاكم ـــــ ما لم يأمر بمعصية ـــــ هي طاعة لرسول الله ﷺ.

المبحث الثاني : الأدلة على أن السمع والطاعة لولي الأمر في جميع الأحوال ما لم يأمر بمعصية, وفيه ثلاثة مطالب :

المطلب الأول : السمع والطاعة لولي الأمر في العسر واليسر.

المطلب الثاني : السمع والطاعة لولي الأمر مهما كان عرقه وشكله.

المطلب الثالث : السمع والطاعة لولي الأمر وإن منع الحق وإن ظلم.

المبحث الثالث : الأدلة على تحريم عصيان ولي الأمر والخروج عليه, وفيه مطلبان :

المطلب الأول : أمره ﷺ بقتل من شق عصا الطاعة وفارق الجماعة.

المطلب الثاني : بيانه ﷺ عقوبة من يخرج على السلطان في الآخرة.

الخاتمة : وفيها أهم نتائج البحث والتوصيات.

هذا وأسأل الله عز وجل أن يرينا الحق حقاً ويرزقنا اتباعه، ويرينا الباطل باطلاً ويرزقنا اجتنابه، وأن يجعلنا ممّن يستمع القول فيتبّع أحسنه، وأن يرزقنا الحكمة واتباع السنة فيما أمرت به ونهت عنه، وأن نؤدي حق ولاة الأمر علينا من السمع والطاعة كما أراده رسول الله ﷺ.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين, وصلى الله وسلّم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين..

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

التمهيد

١- التعريف بالأدلة الشرعية

الأدلة لغة : جمع دليل، والدليل في اللغة : مشتق من الفعل الثلاثي (دَلّ).

قال ابن فارس:" والدال واللام أصلان : أحدهما إبانة الشيء بأمارة تتعلمها ، والآخر: اضطراب في الشيء ، فالأول قولهم : دللت فلاناً على الطريق - أي بينته له - ... والأصل الآخر قولهم : تدلدل الشيء إذا اضطرب"[١] . ويأتي الدليل بمعنى الإرشاد يقال : " دل عليه وإليه دلالة : أرشد ، ويقال : دله على الطريق ونحوه : سدده إليه ، فهو دال ، والمفعول: مدلول عليه وإليه "[٢].

وفي الصحاح : " الدليل ما يستدل به ، والدليل : الدال .. "[٣]. ومن المجاز: " الدال على الخير كفاعله ، ودله على الصراط المستقيم ، ولي على هذا دلائل ، وتناصرت أدلة العقل وأدلة السمع "[٤].

وورد لفظ الدليل في قوله تعالى: ﴿ جَعَلْنَا ٱلشَّمْسَ عَلَيْهِ دَلِيلًا ﴿٤٥﴾ ﴾ الفرقان: ٤٥ والدليل هنا إما بمعنى التابع أي جعلنا الشمس تابعة للظل أي تتلوه وتتبعه حتى تأتي عليه كله[٦]. وإما بمعنى العلامة ، أي " جعلنا الشمس علامة يستدل بأحوالها المتغيرة على أحوال الظل " [٧]. قال الزمخشري: " ومعنى كون الشمس دليلاً ، أن الناس يستدلون بالشمس وبأحوالها في مسيرها على أحوال الظل " [٨].

---

(١) معجم مقاييس اللغة / مادة " دَلّ " .
(٢) المعجم الوسيط / مادة " دلل " .
(٣) الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية / للجوهري / مادة " دلل " .
(٤) أساس البلاغة / للزمخشري / مادة " دلل " .
(٦) انظر تفسير القرآن العظيم / لابن كثير (٣٢٠/٣) .
(٧) إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم / لأبي السعود (٢٢٢/٣) .
(٨) الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الاقاويل في وجوه التأويل (١٥٠/٣) .

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

وقال ﷺ: (من دل على خير فله مثل أجر فاعله)[1] فهنا دل : بمعنى أرشد ونبّـــــــه .

الأدلة اصطلاحاً :

الدليل في اصطلاح الأصوليين هو: ما يمكن التوصل بصحيح النظر فيه إلى مطلوب خبري[2].

وذهب بعض الأصوليين إلى أن الدليل هو ما يمكن التوصل بصحيح النظر فيه إلى العلم بمطلوب خبري، وأما ما يُتوصل به إلى الظن بمطلوب خبري فيسمى أمارة لا دليلاً عندهم.

والذي أراه والله أعلم أن تعريف الدليل بكونه شاملاً للدليل القطعي والظني كما عند جمهور الأصوليين أولى بالاعتبار للأمور التالية :

١- أن الله تعالى تعبّدنا بالظن فيما طريقه الظن، كما تعبدنا بالعلم فيما طريقه العلم، فإذا كان الموصل إلى العلم يسمى دليلاً فكذلك الموصل إلى الظن؛ لأن كل واحد منهما مقصود في نفسه على حسب حاله وقد ورد التكليف به، فلا حاجة للتفرقة بينهما[3].

---

(١) أخرجه مسلم / كتاب الإمارة / باب فضل إعانة الغازي في سبيل الله بمركوب وغيره وخلافته في أهله بخير (١٠٥٦/٣) . والحديث رواه أبو مسعود الأنصاري قال : جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : إني أبدع بي فاحملني : فقال : ما عندي ، فقال رجل : يا رسول الله أنا أدله على من يحمله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم " من دل على خير فله مثل أجر فاعله " .

(٢) ينظر منتهى الوصول والأمل في علمي الأصول والجدل / لابن الحاجب / ص٤٠ ، شرح المحلي على جمع الجوامع (١٦٧/١) ، المختصر في اصول الفقه /لابن اللحام / تحقيق : د.محمد مظهر بقا / ص٣٣ ، شرح الكوكب المنير / لابن النجار / تحقيق د. محمد الزحيلي ، د. نزيه حماد (٥٢/١-٥٣) ، تيسير التحرير / لأمير بادشاه على كتاب التحرير في أصول الفقه (١ / ٣٣ ـ ٣٤)، شرح اللمع / للشيرازي / تحقيق : عبدالمجيد تركي (١ / ١٥٥)، التمهيد في أصول الفقه / لأبي الخطاب الكلوذاني / تحقيق : د. مفيد أبو عمشه (١ / ٦١).

(٣) ينظر الفصول في الأصول / للجصاص / تحقيق : د. عجيل جاسم النشمي / ص ٥٥، المحصول / للرازي / تحقيق: د. طه جابر العلواني (ج١ ق٣ / ص ١٠٦)، الإحكام في أصول الأحكام / للآمدي (١ / ٢٨).

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

٢- أن حقيقة الدليل ما أرشدك إلى الشيء، فقد يرشد مرة إلى العلم، ومرة إلى الظن فاستحق اسم الدليل في الحالين، يحقق ذلك أن العرب لا تفصل بين ما يوجب العلم وما يوجب الظن في إطلاق اسم الدليل، فوجب التسوية بينهما[1].

٣- أن الذين ذهبوا إلى أن الدليل لا يشمل الظن قد ناقضوا أنفسهم؛ لأنهم عملياً يطلقون اسم الدليل على ما هو ظني كخبر الواحد، فإنهم في الناحية العملية التزموا التسوية بين القطعي والظني.

شرح التعريف المختار :

الدليل : ما يمكن التوصل بصحيح النظر فيه إلى مطلوب خبري.

(ما) : تدل على أي شيء، وهي جنس في التعريف يشمل ما يمكن التوصل به إلى المطلوب وما لا يمكن التوصل به إليه.

(يمكن التوصل): تنبيه على أن الدليل من حيث هو دليل لا يعتبر فيه التوصل بالفعل، بل يكفي إمكانه، فلا يخرج عن كونه دليلاً بعدم النظر فيه أصلاً؛ وذلك لأن الدليل معروض الدلالة، وهي كون الشيء بحيث يفيد العلم أو الظن إذا نُظر فيه، وهذا حاصلٌ نظر فيه أو لم ينظر، وهو قيد في التعريف يخرج به : مالا يمكن التوصل به إلى المطلوب كالمطلوب نفسه، فإنه لا يمكن التوصل إليه، أو يمكن التوصل به إلى المطلوب بداهةً بدون حاجة إلى النظر، كسلوك طريق يمكن التوصل به إلى مطلوبه.

(بصحيح النظر) : متعلق بالتوصل، أي : بالنظر الصحيح من باب إضافة الصفة إلى الموصوف.

والنظر : الفكر المطلوب به علم أو ظن، والفكر : حركة النفس في المعقولات.

---

[1] ينظر شرح اللمع (١ / ١٥٥ ـ ١٥٦).
ينظر المصدر السابق (١ / ١٥٦).

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

وقيّد النظر بالصحيح؛ لأن الفاسد لا يمكن التوصل به إلى المطلوب لانتفاء وجه الدلالة عنه، فكان تقييد النظر بالصحيح أولى من تركه.

(فيه) : جار ومجرور، أي : في ذلك الشيء.

(إلى مطلوب) : جار ومجرور، متعلق بالتوصل، وكلمة مطلوب : تشمل المطلوب الخبري والمطلوب الإنشائي.

(خبري) : قيد خرج به المطلوب الإنشائي.

والخبري نسبة إلى الخبر، وهو كما عرّفه الشوكاني : " ما يصح أن يدخله الصدق والكذب لذاته " [1]، وهو يشمل الخبر الذي يعلم صدقه، والخبر الذي يعلم كذبه، والخبر المجهول الذي لا يعلم فيه واحد منهما.

وإسناد الخبر في التعريف إلى الشارع يخرج به الخبر الكاذب والخبر المجهول؛ لأن الشارع معلوم صدقه بدلالة المعجزة، ويدخل فيه خبر الشارع الثابت بدليل قطعي، وخبره الثابت بدليل ظنّي؛ لعدم وجود احتراز عن أحدهما.

والأدلة الشرعية : نسبة إلى الشارع، وهو الله ورسوله ﷺ، وهو قيد يخرج به الأدلة الغير شرعية كالعقلية والإحصائية والتجريبية.

والأدلة الشرعية : هي القرآن والسنة والإجماع والقياس، وألحق بها بعض العلماء الاستحسان، والمصلحة المرسلة، والعرف، وقول الصحابي، وشرع من قبلنا، والاستصحاب.

وسيقتصر هذا البحث على الأدلة الشرعية الواردة في السنة النبوية في حق السمع والطاعة للحاكم على الرعية، حيث إن السنة ورد فيها هذا الحق صريحاً واضحاً، لا يقبل تفسيراً أو تأويلاً أو تخصيصاً أو تقييداً.

٢- أهمية الولاية وحاجة الناس إلى الولاة والحكام

إن من أعظم الحقوق وأهمها في المجتمع بعد حق الله تعالى وحق رسوله ﷺ ما افترضه الله من حق للولاة وعلى الولاة.

---

[1] إرشاد الفحول / ص ٤٤.

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

ومعلوم بالضرورة من دين الإسلام أنه لا دين إلا بجماعة, ولا جماعة إلا بإمامة, ولا إمامة إلا بسمع وطاعة.

يقول الحسن البصري – رحمه الله – في الأمراء : " هم يلون أموراً خمساً : الجمعة, والجماعة, والعيد, والثغور, والحدود, والله لا يستقيم الدين إلا بهم وإن جاروا وظلموا نما يصلح الله بهم أكثر مما يفسدون مع أن طاعتهم والله لغبطة, وأن فرقتهم لكفر " [1].

واتفق السواد الأعظم من المسلمين على وجوب نصب الإمام[2].

وتتجلى أهمية الوالي وحاجة الناس إليه فيما يلي :

١- أن بوجوده تحقق مصالح الإمامة الدينية والدنيوية . أما الدينية فمثل : إقامة الصلاة والزكاة, والجهاد, ونشر العلم, وكفاية أهله, وأما الدنيوية فمنها : إطفاء الفتن, وقمع البغاة, وإغاثة الملهوف, وإنصاف المظلوم, وجباة الأموال, وقسم الأرزاق على أهلها إلى غير ذلك.

٢- الأمن على النفس و الأموال لا ينتظم إلا بسلطان مطاع, بل إن الدين لا يقام إلا بسلطان؛ ولهذا قيل : أن الدين والسلطان توأمان, وقيل أيضاً : الدين أس والسلطان حارس وما لا أس له فمهدوم, وما لا حارس له فضائع.

٣- إخافة الأعداء, قال ﷺ : (إنما الإمام جنة يقاتل من وراءه ويتقى به) [3] أي كالستر لأنه يمنع العدو من أذى المسلمين, ويمنع الناس بعضهم من بعض, ويحمي بيضة الإسلام, ويتقيه الناس ويخافون سطوته, ومعنى يقاتل من ورائه : أي يقاتل معه الكفار والبغاة والخوارج وسائر أهل الفساد والظلم مطلقاً [1], وأحوال الناس لا تستقيم بغير وجود سلطان ظاهر قاهر سواء أكان براً أم فاجراً.

---

[1] آداب الحسن البصري/ لابن الجوزي/ ص ١٢١ , وينظر جامع العلوم والحكم/ لابن رجب (٢/ ١١٧), والجليس الصالح والأنيس الناصح/ لسبط ابن الجوزي/ ص ٢٠٧.

[2] ينظر الجامع لأحكام القرآن/ للقرطبي (١/ ٢٦٤), كشاف القناع (٦/ ١٥٨), منتهى الإرادات/ لابن النجار (٢/ ٤٩٤), حاشية القليوبي على شرح المنهاج (٤/ ١٧٣), الأحكام السلطانية / للماوردي / ص ٥.

[3] أخرجه مسلم في صحيحه عن أبي هريرة / باب الإمام جنة يقاتل من وراءه ويتقى به (٤٧٧٢).

[1] ينظر شرح النووي على صحيح مسلم (١٢/ ٢٣٠).

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

٤- ولمكانة الولاة والحكام وحاجة الناس إليهم خصهم أئمة المسلمين بالدعاء، حيث روي عن الإمام أحمد والفضيل بن عياض قولهم : "لو كانت عندنا دعوة مستجابة ما جعلناها إلا في السلطان. قيل له في ذلك، فقال : إن جعلت الدعوة في نفسي لم تعدني، وإذا جعلتها في السلطان صلح فصلح بصالحه العباد والبلاد"[٢].

فلا يتمنى زوال السلطان إلا جاهل مغرور، أو فاسق يتمنى كل محذور، فحقيق على كل رعية أن ترغب إلى الله تعالى في إصلاح السلطان، وأن تبذل له النصح، وتخصه بصالح الدعاء.

(٢) شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (١/١٧٦).

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

المبحث الأول

الأدلة على أن طاعة ولي الأمر -ما لم يأمر بمعصية- طاعة لرسول الله ﷺ

بيّن لنا رسول الله ﷺ أهمية طاعة ولي الأمر, ومما يدل على تلك الأهمية : ربطه ﷺ طاعته بطاعة ولي الأمر حثاً للأمة على ملازمة الطاعة, وربط عصيان الأمير بعصيانه ﷺ تحذيراً لأمته من شق عصا الطاعة, فعن أبي هريرة ﷺ قال ﷺ : (من أطاعني فقد أطاع الله, ومن عصاني فقد عصا الله, ومن أطاع أميري فقد أطاعني, ومن عصا أميري فقد عصاني) [1].

وقال ﷺ : (من أطاعني فقد أطاع الله, ومن عصاني فقد عصا الله, ومن يطع الأمير فقد أطاعني, ومن يعصِ الأمير فقد عصاني, وإنما الإمام جُنّة يقاتل من ورائه, ويتّقى به, فإن أمر بتقوى الله وعدل, له بذلك أجر, وإن قال بغيره فإن عليه منه) [2].

وجه الدلالة في الحديثين : ربط رسول الله ﷺ طاعة ولي الأمر بطاعته وعصيانه بعصيانه, وفي ذلك دلالة واضحة على وجوب طاعة ولاة الأمور في غير معصية.

والحكمة في إيجاب طاعتهم : المحافظة على اتفاق الكلمة, ودرء الفساد الذي يحصل في الافتراق [3], فإن قيل : الأمير الذي ربط رسول الله ﷺ طاعته بطاعته هو الأمير الذي يطيع الله ورسوله, ويتقِ الله في الرعية.

يجاب عن ذلك : بأن الحديث عام؛ حيث جاء لفظ (الأمير) في الحديث الأول مضافاً إلى معرفة (أميري), وورد لفظ الأمير في الحديث الثاني معرفاً بأل (

---

(1) أخرجه البخاري في صحيحه / كتاب الأحكام / باب : قول الله تعالى : (وأطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم).

(2) أخرجه البخاري عن أبي هريرة/ كتاب الجهاد/ باب يقاتل منه وراء الإمام ويتقى به (٢٩٥٧).

(3) ينظر فتح الباري شرح صحيح البخاري / لابن حجر العسقلاني (١٣ / ١١٢).

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

الأمير)، فيفيد العموم[٤]، وتخصيصه بالمطيع لله ورسوله ليس له دليل، بل ورد عنه ﷺ أقوال أخرى تدل دلالة صريحة على تأكيد العموم في هذا الحديث، منها :

- قوله ﷺ : (خيار أئمتكم الذين تحبونهم ويحبونكم، وتصلون عليهم ويصلون عليكم، وشرار أئمتكم الذين تبغضونهم ويبغضونكم، وتلعنونهم ويلعنونكم، قالوا : قلنا : يا رسول الله أفلا ننابذهم عند ذلك ؟ قال : لا، ما أقاموا فيكم الصلاة، لا، ما أقاموا فيكم الصلاة، ألا من ولي عليه وال فرآه يأتي من معصية الله فليكره من معصية الله، ولا ينزعنّ يداً من طاعة[١]، فالحديث واضح الدلالة في تحريم نزع يد الطاعة، ولو رأى المسلم المعاصي والمنكرات.

فإن قيل : كأن هذا الحديث يأمر بطاعة الأمير مع وجود المعاصي، وهذا يتناقض مع ما هو معروف وهو: أنه لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق.

يجاب عن ذلك : بأن الطاعة تبذل له في كل ما يأمر به أو ينهى عنه إلا أن يكون معصية[٢]، أي لا طاعة للأمير إذا أمرك بمعصية، لكن تجب طاعته عليك ولو وجدت منه المعاصي، وفرق كبير بين المسألتين، ويمكن تشبيه ذلك بالأب، فإن الأب إذا أمر ولده بمعصية فلا طاعة للأب، ولكن لا يجوز للولد أن يخلع طاعة والده لكون والده فاجراً أو عاصياً أو ظالماً، ويؤيد هذا ما رواه عوف بن مالك الأشجعي قال، قال : رسول ﷺ (من ولي عليه وال فرآه يأتي شيئاً من معصية الله

---

[٤] الألفاظ الدالة على العموم كثيرة من أشهرها : كل، جميع، الجمع المعرف بأل الاستغراق أو الإضافة، المفرد المعرف بأل الاستغراق أو الإضافة، الأسماء الموصولة، والاستفهامية، والشرطية، والنكرة الواردة في سياق النفي.
ينظر روضة الناظر / ابن قدامة / تحقيق : د. عبد الكريم النملة (٦٦/٢)، إحكام الفصول في أحكام الأصول / للباجي / تحقيق : د. عبدالله محمد الجبوري / ص ١٢٩، البرهان / للجويني (٣٦٠/١)، البحر المحيط (٧٣/٣)، الإحكام / للآمدي (١٩٧/٢)، المستصفى / للغزالي (٣٧/٢)، شرح تنقيح الفصول / للقرافي / ص ١٨٠، نهاية السول / للأسنوي (٨٠/٢)، جمع الجوامع / لابن السبكي (٤١٣/١)، شرح الكوكب المنير / لابن النجار (١٥٨/٣)، إرشاد الفحول / للشوكاني (٣٨٦/٢).

[١] أخرجه مسلم عن عوف بن مالك الأشجعي/ كتاب الإمارة/ باب خيار الأئمة وشرارهم (٤٨٠٤).

[٢] ينظر تحرير الأحكام/لابن جماعة/ص٦١.

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

فليكره ما يأتي من معصية الله ولا ينزعن يداً من طاعة) [٣] وما رواه ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال : (على المرء المسلم السمع والطاعة فيما أحب وكره, إلا أن يؤمر بمعصية فإن أمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة)[٤], فالحديث واضح الدلالة في وجوب السمع والطاعة فيما أحب وكره, ووقوع الظلم والمعاصي بسبب الأمير مكروه, واستثنى رسول الله ﷺ من السمع والطاعة لو أمر الأمير المسلم بمعصية فلا سمع ولا طاعة.

ومما هو جدير بالذكر : أنه قال (فلا سمع ولا طاعة) ولم يقل : فلا تسمع ولا تطع, وفرق كبير بين الصيغتين, فقوله (فلا سمع ولا طاعة) اللام فيه للنفي, وليست للنهي, ويكون المعنى : أنه إذا أمرك الأمير بمعصية فلا يطاع, إلا إذا كان سيترتب على عدم السمع والطاعة مفسدة أعظم من السمع والطاعة, كحاكم أمر رجلاً أن يشرب الخمر معه, فإن لم يفعل قتله فهنا تدفع أعظم المفسدتين بأخفهما, فيسمع ويطيع للحاكم ويفعل المعصية سداً لوقوع مفسدة أعظم, وهي إزهاق روح ذلك الرجل.

- قوله ﷺ: (إنه يستعمل عليكم أمراء فتعرفون وتنكرون, فمن كره فقد برئ, ومن أنكر فقد سلم, ولكن من رضي وتابع, قالوا : يا رسول الله, ألا نقاتلهم ؟ قال : لا ما صلّوا)[١].

هذا الحديث يبيّن لنا فيه رسول الله ﷺ المنهج الصحيح في حال استعمال أمير تقع منه منكرات ومظالم, وهذا المنهج يقوم على : البراءة بكره ما يحصل والبراءة منه, والسلامة بإنكار ما يحصل إما باليد إن لم يترتب على ذلك مفسدة أكبر أو اللسان أو القلب.

وقد حفّز النبي ﷺ على قول الحق عند حاكم جائر, وجعل ذلك من أفضل الجهاد, حيث قال: (أفضل الجهاد كلمة حق عند سلطان جائر)[٢], ويخلط البعض بين

---

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه/ كتاب الإمارة/ باب خيار الأئمة وشرارهم ٤٧٨٢ .
(٤) أخرجه مسلم في صحيحه/ كتاب الإمارة / باب خيار الأئمة وشرارهم (٤٨٠٥).
(١) أخرجه مسلم في صحيحه عن أم سلمة/ كتاب الإمارة / باب : وجوب الإنكار على الأمراء فيما يخالف الشرع, وترك قتالهم ما صلوا (٤٨٠٩).

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

إنكار المنكر وشق عصا الطاعة, فيرى أن إنكار المنكر يكون بالخروج على الحاكم ؛ لأنه هو من تسبب في هذه المنكرات, ويكون حال ذلك المنكر كحال من يبني قصراً ويهدم مصراً [٣].

فمنهج رسول الله ﷺ أنه جعل أفضل الجهاد كلمة حق عند سلطان جائر, وما يحصل اليوم هو عكس المنهج النبوي, حيث يعتلي بعض الناس منابر إعلامية في قنوات فضائية ويبدأ يبين منكرات الحاكم وعثراته وزلاّته وجوره على الناس ؛ بحجة إنكار المنكر, وهؤلاء يفسدون ولا يصلحون ؛ لأنهم لو كانوا يريدون الإصلاح لماذا لم يوجهوا كلامهم للحاكم ويقفوا بين يديه, ويتكلموا بكل شجاعة وإقدام, فإن حكم عليهم الحاكم بالقتل ونحوه كانوا شهداء, وكانوا أفضل من جاهد, ولكن ما يحصل اليوم هو إثارة الفتن, واستخدام الدهماء من الناس؛ لإيقاع الأمة في اضطرابات ومشاكل والمصيبة أنهم يظنون أنهم يُصلحون, قال تعالى: ﴿ ڇ ڇ ڇ ڇ ڍ ڍ ڌ ڌ ڎ ڎ ڈ ڈ ژ ژ ﴿١١﴾ ﴾ البقرة: ١١

وورد لفظ السمع والطاعة للحاكم بصيغة الأمر, وكما هو معلوم أن الأمر يفيد الوجوب ما لم توجد قرينة تصرفه[٢].

عن علقمة بن وائل الحضرمي عن أبيه قال : سأل سلمة بن يزيد الجعفي رسول الله ﷺ : يا نبي الله أرأيت إن قامت علينا أمراء يسألون حقهم ويمنعون حقنا, فما تأمرنا ؟ فأعرض عنه, ثم سأله فأعرض عنه, ثم سأله في الثانية أو الثالثة فجذبه

---

[٢] أخرجه أحمد في مسنده (مسند أبي سعيد الخدري) رقم الحديث : (١١١٤٣).

[٣] ينظر إحياء علوم الدين / للإمام الغزالي على هامشه إتحاف السادة المتقين للزبيدي (٢ / ٢٣٣).

[٢] ينظر البرهان / للجويني (٢١٢/١), الإحكام / للآمدي (١٢٢/١) المستصفى / للغزالي (٤٢٠/١), التمهيد / للأسنوي / ص ٢٦٩, شرح العضد على ابن الحاجب (٧٩/٢), شرح الكوكب المنير (٤١/٢), التبصرة في أصول الفقه / للباجي / ص ٢٧, حاشية البناني على جمع الجوامع (٣١٦/١), فواتح الرحموت (٣٧٣/١), تيسير التحرير / لابن الهمام (٣٥١/١), الوصول إلى الأصول / لابن برهان (١٣٣/١)؟

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

الأشعث بن قيس, وقال : اسمعوا وأطيعوا, فإنما عليهم ما حمّلوا, وعليكم ما حمّلتم[٣].

وجه الدلالة من الحديث : الحديث يدل على وجوب السمع والطاعة للحاكم حتى ولو قصّر ومنع حق الرعية, فالله عز وجل حمّل الولاة وأوجب عليهم العدل بين الناس, فإذا لم يقيموه أثموا, وحمّل الرعية السمع والطاعة لهم, فإن قاموا بذلك أثيبوا عليه وإلا أثموا [٤].

وعن عبد الله بن مسعود ﷺ قال : (إنها ستكون بعدى أثرة وأمور تنكرونها, قالوا يا رسول الله: كيف تأمر من أدرك ذلك ؟ قال : تؤدون الحق الذي عليكم, وتسألون الله الذي لكم)[٥].

فالحديث يدل على أداء الحق الذي على الرعية وهو السمع والطاعة ولزوم الجماعة, ولا يُخرج على الحاكم ولو كان ظالماً, بل يُتضرع إلى الله تعالى في كشف أذاه, ودفع شره, وطالحه[٦].

وعن عبدالله بن عمر ﷺ عن النبي ﷺ أنه قال : (على المرء السمع والطاعة فيما أحب وكره, إلا أن يؤمر بمعصية, فإن أُمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة) [١].

ومعنى الحديث : أنه يجب على المسلم السمع والطاعة لولي الأمر فيما أحب وكره, أي : إن أمره الحاكم فيما يحب يسمع, وإن أمره فيما يكره يسمع, ما لم يؤمر بمعصية, فإن أمره بها فلا طاعة له, لكن لا يحاربه أو يخرج عليه, أو يشق عصا الطاعة العامة, ولا يمنعه حقه [٢].

---

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه / كتاب الإمارة /باب في طاعة الأمراء وإن منعوا الحقوق (٤٧٨٢).

(٤) ينظر شرح النووي على صحيح مسلم (١٤٧٤/٣).

(٥) أخرجه البخاري في صحيحه / كتاب المناقب / باب : علامات النبوة في الإسلام (٣٦٠٣).

(٦) ينظر شرح النووي على صحيح مسلم (٢٣٢/١٢) .

(١) أخرجة مسلم في صحيحه / كتاب الإمارة / باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية وتحريمها في المعصية / رقم الحديث (٤٧٦٣).

(٢) ينظر تحفة الأحوذي (٣٦٥/٥).

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

المبحث الثاني

الأدلة على أن السمع والطاعة لولي الأمر في جميع الأحوال ما لم يأمر بمعصية

يقوم منهج السمع والطاعة عند رسول الله ﷺ على وجوبها لولي الأمر في جميع الأحوال ما لم يأمر بمعصية, يتضح ذلك من خلال ما ورد عنه من أقوال دلّت دلالة صريحة على أن السمع والطاعة تجب لولاة الأمور في حال العسر واليسر, ومهما كان عرق الحاكم وشكله, ولو منع الحاكم الحق ولو كان ظالماً.

ورسول الله ﷺ إنما أوجب طاعة ولاة الأمور في كل هذه الأحوال ؛ لأن عدم طاعتهم والخروج عليهم يترتب عليه من المنكرات والمفاسد أشد من منكرات السمع والطاعة لهم.

فإن قيل : البقاء على منهج السمع والطاعة في كل هذه الأحوال يجعل الأمة ضعيفة وذليلة ؛ لأنها ترى الظلم والمنكرات ولا تحرك ساكناً !

يجاب عن ذلك : طاعة ولي الأمر في كل هذه الأحوال لا تعني الرضا بالظلم والمنكرات, ويستطيع المسلم أن يجاهد في تغيير المنكر, ومحاربة الفساد والظلم عن طريق : مناصحة الحاكم, والدعاء له, وتكوين لجان تتقصى الفساد وتحذّر الناس منه.

أما شق عصا الطاعة فهذا يؤدي إلى أن يزيد الفساد والمنكرات, وينعدم الأمن وتزداد الاضطرابات, وكما هو معلوم أن إزالة المنكر بما هو أشد هو نوع من السفه, ولذلك جاءت الأدلة في طاعة ولاة الأمر لا ترتبط بحال اليسر فقط, أو بحال العدل فقط, أو بحال الرضا فقط, وإنما في هذه الأحوال وفي عكسها ؛ لأنه ﷺ لا ينطق عن الهوى, إن هو إلا وحيٌ يوحى.

وسوف يتناول هذا المبحث أدلة السمع والطاعة لولاة الأمور في جميع الأحوال في المطالب التالية:

المطلب الأول : السمع والطاعة لولي الأمر في العسر واليسر.

المطلب الثاني : السمع والطاعة لولي الأمر مهما كان عرقه وشكله.

المطلب الثالث : السمع والطاعة لولي الأمر ولو منع الحق, ولو كان ظالماً.

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

المطلب الأول

السمع والطاعة لولي الأمر في العسر واليسر

ورد عن رسول الله ﷺ ما يدل على وجوب السمع والطاعة لولي الأمر في العسر واليسر, حيث ورد في ذلك حديث عبادة بن الصامت ﷺ : [(بايعنا رسول الله ﷺ على السمع والطاعة في العسر واليسر, والمنشط والمكره, وعلى أثرة علينا, وعلى ألا ننازع الأمر أهله, وعلى أن نقول الحق أينما كنا لا نخاف في الله لومة لائم) [١], إلا أن تروا كفراً بواحاً عندكم من الله في برهان] [٢].

وورد في ذلك أيضاً : حديث أبي هريرة ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ : (عليك السمع والطاعة في عسرك ويسرك, ومنشطك ومكرهك, وأثرة عليك) [٣].

الحديثان يدلان على وجوب طاعة ولاة الأمور حتى فيما يشقوتكرهه النفوس, وحتى وإن اختص الأمراء بالدنيا, ولم يوصلوا الناس حقهم مما عندهم [٤].

قال ابن تيمية – رحمه الله – فهذا أمر بالطاعة مع استئثار ولي الأمر وذلك ظلم منه, ونهى عن منازعة الأمر أهله وذلك نهي عن الخروج عليه [٥].

قال النووي – رحمه الله – وهذه الأحاديث في الحث على السمع والطاعة في جميع الأحوال, وسببها : اجتماع كلمة المسلمين, فإن الخلاف سبب لفساد أحوالهم في دينهم ودنياهم [٦], ونهى رسول الله ﷺ عن منازعة الأمر أهله ؛ لأن في ذلك " استبدال الأمن بالخوف, وإراقة الدماء, وانطلاق أيدي الدهماء, وتبييت الغارات على المسلمين, والفساد في الأرض, وهذا أعظم من الصبر على جور الجائر [٧],

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه / كتاب الأحكام / باب كيف يبايع الإمام الناس (٧١٩٩).
(٢) أخرجه مسلم في صحيحه عن عباده بن الصامت / كتاب الإمارة / باب : وجوب طاعة الأمراء في غير معصية (٤٧٧١).
(٣) أخرجه مسلم في صحيحه / كتاب الإمارة / باب : وجوب طاعة الأمراء في غير معصية (٤٧٥٤).
(٤) ينظر شرح النووي لصحيح مسلم (١٢ / ٤٦٥ – ٤٦٦).
(٥) ينظر منهاج السنة (٢ / ٨٨).
(٦) ينظر شرح النووي لصحيح مسلم (١٢ / ٤٦٦).
(٧) الاستذكار (٤١ / ١٤).

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

واستثنى رسول الله ﷺ حالاً واحدة يجوز فيها منازعة الحاكم والخروج عليه, وشق عصا الطاعة, وهي : أن تروا كفراً بواحاً عندكم من الله فيه برهان) فالكفر لا بد أن يكون بواحاً , فيه من الله برهان, فإن تحقق الكفر لكنه ليس بواحاً, أو أنه كفر بواح, ولكن ليس عندنا فيه من الله برهان, فلا يجوز الخروج على الحاكم.

قال الشيخ ابن عثيمين – رحمه الله – أن تروا كفراً بواحاً عندكم من الله فيه برهان. هذه ثلاثة شروط, وإذا رأينا هذا مثلاً فلا تجوز المنازعة حتى يكون لدينا قدرة على إزاحته, فإن لم يكن لدينا قدرة, فلا تجوز المنازعة ؛ لأنه ربما إذا نازعنا وليس عندنا قدرة يقضي على البقية الصالحة وتتم سيطرته, فهذه الشروط شروط للجواز أو للوجوب – وجوب الخروج على ولي الأمر – لكن بشرط القدرة, فإن تعذرت القدرة, أو ضعفت فلا يجوز الخروج[1].

(1) شرح رياض الصالحين (٢ / ٤٢٣) باب : الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

المطلب الثاني

السمع والطاعة لولي الأمر مهما كان عرقه أو شكله

إن مما يقوم عليه منهج السمع والطاعة الذي أرساه رسول الله ﷺ لولاة الأمر وجوب السمع والطاعة لولي الأمر وإن كان أنزل من الرعية في عرقه وشكله، ورسول الله ﷺ يجعل وجوب السمع والطاعة لولي الأمر لكونه حاكماً لا لشكله أو حسبه أو نسبه أو عرقه، ومما يدل على هذا المنهج في السمع والطاعة لولي الأمر:

ما رواه أبو ذر ﷺ قال: (إن خليلي أوصاني أن أسمع وأطيع وإن كان عبداً مجدع الأطراف)[1]، فالحديث واضح الدلالة في وجوب السمع والطاعة للأمير وإن كان دنيء النسب، حتى ولو كان عبداً أسود مقطوع الأطراف فطاعته واجبة[2].

وعن أنس ﷺ عن النبي ﷺ قال: (اسمعوا واطيعوا وإن استعمل عليكم حبشي كأن رأسه زبيبة)[3].

وفي رواية أن رسول ﷺ قال لأبي ذر ﷺ: (اسمع وأطِعْ ولو لحبشي كأن رأسه زبيبة)[4].

يتضح من أقوال رسول الله ﷺ أن طاعة ولي الأمر واحترامه وتوقيره وحفظ هيبته ومنزلته واجب [5].

وأن على المسلم تخليه قلبه مما يشوبه من استنقاص الولاة واحتقارهم ؛ لأن إن شاب القلب شيء من ذلك فإن في ذلك مدعاة لإسقاط حق الولاة من الاحترام

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه/كتاب الإمارة/باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية وتحريمها بالمعصية (٤٧٥٥).

(٢) ينظر المنهاج شرح صحيح مسلم للنووي (٢٢٥/١٢).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه/كتاب الأحكام/باب السمع والطاعة للإمام مالم تكن معصية (٧١٤٢).

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه عن أنس بن مالك/ كتاب الأذان/ باب إمامة المفتون والمبتدع (٦٩٦).

(٥) ينظر حاشية ابن عابدين (١/ ٥٩٠)، الذخيرة / للقرافي (١٣/ ٢٣٤)

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

والتوقير, وحفظ هيبته واحترامه بين الرعية [٦], ومن سقطت هيبته واحترامه تزعزعت طاعته, ولذلك بيّن رسول الله ﷺ وجوب طاعة الوالي لأنه ولي أمر المسلمين وليس لشكل أو لون أو حسب أو نسب.

والحكمة من طاعة الحاكم وتوقيره واحترامه وإن كان أنزل من الرعية هو أن ضبط المصالح العامة لا يتأتى إلا بطاعة واحترام الولاة, ومتى ما اُحتقروا أو أُهينوا تعذرت المصلحة [١].

فمنزلة ولي الأمر رفيعة في الشرع حيث إن منصب الإمامة والولاية إنما وضع لحراسة الدين, وسياسة الدنيا والقيام بمصالح العباد والبلاد[٢].

---

[٦] ينظر الإمامه العظمى/ للعبيدان/ ص ١٣٣ .

[١] ينظر الذخيرة/ للقرافي (١٣/ ٢٣٤), القواعد/ للمقري (٢/ ٤٢٩).

[٢] ينظر معاملة الحكام/ لعبد الكريم البرجس/ ص ٤٧.

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

المطلب الثالث

السمع والطاعة لولي الأمر وإن منع الحق وإن ظلم

وردت أدلة عن رسول الله ﷺ بدلالة واضحة على السمع والطاعة للحاكم وإن كان ظالماً , منها:

١- سأل سلمة بن يزيد الجعفي رسول الله ﷺ فقال: (يا نبي الله أرأيت إن قامت علينا أمراء يسألون حقهم ويمنعون حقنا فما تأمرنا ؟ فأعرض عنه، ثم سأله فأعرض عنه، ثم سأله في الثانية أو في الثالثة فجذبه الأشعث بن قيس ؛ فقال رسول الله ﷺ: اسمعوا وأطيعوا فإنما عليهم ما حُمِّلُوا وعليكم ما حُمِّلْتُمْ)[١].

دلّ الحديث على وجوب السمع والطاعة للحاكم ولو قصر ومنع حق الرعية، فالله عزّ وجل حمّل الولاة وأوجب عليهم العدل بين الناس فإذا لم يقيموه أثموا، وحمّل الرعية السمع والطاعة لهم فإن قاموا بذلك أثيبوا عليهم وإلا أثموا[٢]، فمن أطاع الله ورسوله بطاعة ولاة الأمر فأجره على الله، ومن كان لا يطيعهم إلا لما يأخذه من الولاية والمال فإن أعطوه أطاعهم، وإن منعوه عصاهم فما له في الآخرة من خلاق[٣].

ولزوم طاعتهم وإن جاروا حتى لا يترتب على الخروج من طاعتهم مفاسد أضعاف ما يحصل من جورهم, بل في الصبر على جورهم وظلمهم تكفير السيئات ومضاعفة الأجور, وإذا أرادت الرعية التخلص من ظلم الأمير فليتركوا الظلم[٤]

٢- وعن حذيفة بن اليمان قال: قلت يا رسول الله إنا كنا بشر فجاء الله بخير فنحن فيه فهل من وراء ذلك الخير شر ؟ قال: نعم، قلت: كيف، قال: يكون بعدي أئمة لا يهتدون بهداي، ولا يستنون بسنتي، وسيقوم منهم رجال قلوبهم قلوب الشياطين في

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه عن وائل الحضرمي/كتاب الإمارة/باب في طاعة الأمراء وإن منعوا الحقوق (٤٧٨٢).
(٢) ينظر شرح النووي على صحيح مسلم (١٤٧٤/٣).
(٣) ينظر فتاوى ابن تيمية (١٦/٣٥-١٧).
(٤) ينظر شرح العقيدة الطحاوية/ لابن أبي العز الحنفي/ ص ٣٧٩.

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

جثمان إنس، قال: قلت كيف أصنع يا رسول الله إن أدركت ذلك ؟ قال: تسمع وتطيع للأمير وإن ضرب ظهرك، وأخذ مالك فاسمع وأطع[1].

وهذا الحديث من أعظم الأحاديث التي حثت على السمع والطاعة حتى في حال ابتعاد ولاة الأمر عن الهدي المحمدي والسنة النبوية، حيث وصفهم رسول الله ﷺ بأنهم لا يهتدون بهديه، ولا يستنون بسنته، وذلك غاية الضلال والفساد، ونهاية الزيغ والعناد، ومع ذلك فقد أمر النبي ﷺ بطاعتهم في غير معصية الله، حتى ولو بلغ الأمر إلى وقوع الظلم بالضرب وأخذ المال فلا يكون ذلك سبباً في ترك طاعتهم، فإن هذا الجور والظلم الذي يقع منهم سيحاسبون عليه يوم القيامة ويجازون به.

فإن سيطر على المسلم الهوى ودعاه إلى مخالفة هذا المنهج النبوي فقابل جور الحاكم وظلمه بالخروج عليه وعدم السمع والطاعة وقع المسلم في المحظور.

وهذا الأمر النبوي من تمام العدل الذي جاء به، فإن هذا المضروب إن لم يسمع ويطع، وذاك كذلك أفضى ذلك إلى تعطيل المصالح الدينية والدنيوية , فيقع الظلم على جميع الرعية أو على أكثرهم، وبذلك يرتفع العدل عن البلاد فتتحقق المفسدة وتلحق بالجميع، بينما لو ظلم هذا وصبر واحتسب وسأل الله الفرج وسمع وأطاع لقامت المصالح ولم تتعطل، وحق هذا المظلوم محفوظ عند الله.

وهذا من عظمة منهج رسول الله ﷺ في السمع و الطاعة لولاة الأمور حيث لم يرتب السمع والطاعة على عدل الأئمة, ورضا الرعية, ولو كان الأمر كذلك لكانت الدنيا هرجاً ومرجاً فالحمد لله على لطفه بعباده[2].

---

(1) أخرجه مسلم في صحيحه/كتاب الإمارة/باب الأمر بلزوم الجماعة عند ظهور الفتن وتحذير الدعاة إلى الكفر (٤٧٨٤).

(2) ينظر شرح النووي على صحيح مسلم (١٢/ ٢٣٢)، معاملة الحكام في ضوء الكتاب والسنة/ د. عبدالسلام بن برجس العبد الكريم/ ١٢٠.

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

المبحث الثالث

الأدلة على تحريم عصيان ولي الأمر والخروج عليه

سبق في المبحث الأول بيان أن المنهج النبوي في السمع والطاعة لولي الأمر يقوم على ربطه ﷺ طاعة ولي الأمر بطاعته ليؤكد على أهمية وضرورة تلك الطاعة.

وفي المبحث الثاني تبين أن الطاعة واجبة في العسر واليسر بل وتجب حتى في حال منع الحق ووقوع الظلم، وأنها لا ترتبط بعرق أو شكل أو نسب.

وفي هذا المبحث يسلك رسول الله ﷺ مسلكاً آخر في إرسائه منهج السمع والطاعة وتحريمه الخروج ومفارقة الجماعة وهو تحذيره وتنفيره ﷺ من عصيان الحاكم وشق عصى الطاعة ومفارقة الجماعة.

وتحذيره ﷺ من ذلك يتجلى في نوعين:

الأول: أمره ﷺ بقتل من شق عصى الطاعة وفارق الجماعة.

الثاني: تحذيره من العصيان والخروج على السلطان ببيان عقوبته في الآخرة.

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

المطلب الأول

أمره ﷺ بقتل من شق عصا الطاعة وفارق الجماعة

غرس النبي ﷺ مبادئ الوحدة وكل ما يحافظ على لحمة الجماعة, وأمر بها وحذّر من التفرق والتشرذم, وكل ما يؤدي إلى الشقاق والافتراق, حيث نهى عن نزع اليد من الطاعة ولو كان الحاكم عاصياً, قال ﷺ: (من ولي عليه وال فرآه يأتي شيئاً من معصية الله فليكره ما يأتي من معصية الله ولا ينزعن يداً من طاعة)[1].

ولقد فقه الصحابة ﷺ هذا فلم يخرجوا عن الظلمة والعصاة من الولاة بل التزموا السمع والطاعة وصلوا خلف الأئمة الفجار, حيث صلى عبد الله بن عمر وأنس ﷺ خلف الحجاج بن يوسف الثقفي, وكان عبد الله بن مسعود وغيره يصلون خلف الوليد بن عقبة بن معيط وكان يشرب الخمر, حتى إنه صلى بهم الصبح مرةً أربعاً ثم قال : أزيدكم, فقال له ابن مسعود ﷺ : ما زلنا معك منذ اليوم في زيادة[2].

ولا شك أن من يشق عصا الطاعة ويدعو إلى تفريق الجماعة مفسد, ولا يريد خيراً بهذه الأمة بل شراً وفتنة, ولذلك أمر ﷺ بقتل من يشق عصا الطاعة ويفرّق الجماعة.

فعن عَرْفَجة قال : سمعت النبي ﷺ يقول: (من أتاكم وأمركم جميع على رجل واحد يريد أن يشق عصاكم أو يفرق جماعتكم فاقتلوه)[3], وعنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : (إنه ستكون هنات وهنات, فمن أراد أن يفرق أمر هذه الأمة وهي جميع فاضربوه بالسيف كائناً من كان)[4].

---

(1) سبق تخريجه

(2) ينظر شرح العقيدة الطحاوية (٢/ ٥٣٢).

(3) أخرجه مسلم في صحيحه / كتاب الإمارة / باب : حكم من فرّق أمر المسلمين وهو مجتمع (٤٧٩٨).

(4) أخرجه مسلم في صحيحه / كتاب الإمارة / باب : حكم من فرّق أمر المسلمين وهو مجتمع (٤٧٩٦).

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

فالمنهج النبوي الشريف أمر بقتال من خرج على الإمام أو أراد تفريق كلمة المسلمين, قال الإمام مسلم – رحمه الله – حدثنا زهير بن حرب وإسحاق بن إبراهيم, قال إسحاق : أخبرنا, وقال زهير : حدثنا جرير عن الأعمش عن زيد بن وهب عن عبدالرحمن بن عبد رب الكعبة قال : دخلت المسجد فإذا عبد الله بن عمرو بن العاص جالس في ظل الكعبة والناس مجتمعون عليه, فأتيتهم فجلست إليه, فقال : كنا مع رسول الله ﷺ في سفر فنزلنا منزلاً فمنا من يصلح خباءه[1], ومنا من ينتضل[2] ومنا من هو في جشره[3], إذ نادى منادي رسول الله ﷺ الصلاة جامعة, فاجتمعنا إلى رسول الله ﷺ, فقال : (إنه لم يكن نبي قبلي إلا كان حقاً عليه أن يدل أمته على خير ما يعلمه لهم, وينذرهم شر ما يعلمه لهم, وإن أمتكم هذه جعل عافيتها في أولها, وسيصيب آخرها بلاء, وأمور تنكرونها, وتجيء فتنة فيرقق بعضها بعضاً, وتجيء الفتنة فيقول المؤمن : هذه مهلكتي, ثم تنكشف, وتجيء الفتنة, فيقول المؤمن : هذه هذه فمن أحب أن يزحزح عن النار ويدخل الجنة فلتأته منيته وهو يؤمن بالله واليوم الآخر, وليأت إلى الناس الذي يحب أن يؤتى إليه, ومن بايع إماماً فأعطاه صفقة يده وثمرة قلبه فليطعه إن استطاع, فإن جاء آخر ينازعه فاضربوا عنق الآخر, فدنوت منه فقلت : أنشدك الله, آنت سمعت هذا من رسول الله ﷺ ؟ فأهوى إلى أذنيه وقلبه بيديه, وقال : سمعته أذناي ووعاه قلبي)[4].

---

(1) الخباء في اللغة: يدل على ستر الشيء ومن ذلك خَبَأتُ الشيءَ أخبَؤُهُ خبأ، والخباء: أحد بيوت العرب من وبر وصوف، ولا يكون من شعر، ويكون على عمودين أو ثلاثة، والجمع أخبية.
ينظر مقاييس اللغة/ مادة "خبأ"، النهاية في غريب الحديث والأثر/لابن الأثير (٩/٢).

(2) ينتضل: أي يترامون بالسهام، يقال: انتضل القوم وتناضلوا: أي رموا للسبق.
ينظر النهاية (٧٢/٥)، مقاييس اللغة/ مادة "نضل".

(3) جشره: بفتح الجيم والشين وهي الدواب التي ترعى وتبيت مكانها، يريد أنهم اخرجوا دوابهم من المنزل الذي نزلوه يرعونها قرب البيوت.
ينظر شرح النووي لصحيح مسلم (٢٣٣/١٢)، غريب الحديث/لابن قتيبه (٦٨/٢).

(4) أخرجه مسلم في صحيحه/ كتاب الإمارة / باب وجوب الوفاء ببيعة الخليفة الأول فالأول (٤٧٧٦).

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

المطلب الثاني

عقوبة من يخرج على السلطان في الآخرة

نفّر رسول الله ﷺ من شق عصى الطاعة ومفارقة الجماعة وحذر من ذلك، حيث بيّن لنا حال من مات خارجاً على الحاكم، فعن ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعاً: (من كره من أميره شيئاً فليصبر عليه، فإنه ليس أحد من الناس خرج من السلطان شبراً فمات عليه إلا مات ميتة جاهلية)[1].

فقوله ﷺ فليصبر: أي ليصبر على ذلك المكروه، ولا يخرج عن طاعة الإمام؛ لأن في ذلك حقْنَ الدماء وتسكينَ الفتنة[2]، وبيّن ﷺ مصير من لم يصبر وخرج ومات خارجاً على الإمام فإنه يموت ميتة جاهلية فهم, قال القسطلاني : " أي كالميتة الجاهلية حيث لا يرجعون طاعة أمير, ولا يتبعون هدي إمام, بل كانوا مستكفين عن ذلك مستبدين في الأمور لا يجتمعون في شيء ولا يتفقون على رأي"[3] , فَهُمْ فوضى لا إمام لهم[4].

وعن أبي هريرة ﷺ أن النبي ﷺ قال: (من خرج من الطاعة وفارق الجماعة فمات مات ميتة جاهلية، ومن قاتل تحت راية عمية يغضب لعصبة، أو يدعو إلى عصبة، أو ينصر عصبة فقتل فقتله جاهلية، ومن خرج على أمتي يضرب برها وفاجرها ولا يتحاشى من مؤمنها ولا يفي لذي عهد عهده فليس مني ولست منه)[5].

وعن عبد الله بن عمر قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (من خلع يداً من طاعة لقي الله يوم القيامة لا حجة له، ومن مات ليس في عنقه بيعة مات ميتة جاهلية)[6].

---

(1) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الإمارة/باب الأمر بلزوم الجماعة عند ظهور الفتن وتحذير الدعاة إلى الكفر (٤٧٩١).

(2) ينظر عمدة القاري شرح صحيح البخاري (١٧٨/٢٤).

(3) إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري (١٠/ ٢٤٦).

(4) ينظر المنهاج شرح صحيح مسلم للنووي (٢٣٨/١٢).

(5) أخرجه مسلم في صحيحه/كتاب الإمارة/باب الأمر بلزوم الجماعة عند ظهور الفتن وتحذير الدعاة إلى الكفر (٤٧٨٦).

(6) أخرجه مسلم في صحيحه / كتاب الإمارة / باب وجوب ملازمة جماعات المسلمين عند ظهور الفتن (٤٧٩٣).

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

فهذه الأحاديث وغيرها تحذر من الخروج على الحكام ولو كان ظالماً أو جائراً أو فاسقاً, وعلة ذلك : أن الفساد في الخروج عليهم وحصول القتال والفتنة أعظم من الفساد الحاصل بظلمهم بدون قتال ولا فتنة, فيجب دفع الفساد الأعظم بالفساد الأدنى سيراً على قاعدة ارتكاب أخف الضررين, وذكر شيخ الإسلام ابن تيمية أنه لا يكاد يعرف طائفة خرجت على ذي سلطان إلا وكان في خروجها من الفساد أعظم من الفساد الحاصل [1].

ولهذا كان السلف كالفضيل بن عياض, وأحمد بن حنبل, وغيرهم يقولون : لو كان لنا دعوة مستجابة لدعونا بها للسلطان.

فالواجب اتخاذ الإمارة ديناً وقربة يتقرب بها إلى الله, فإنّ التقرب إليه فيها بطاعته وطاعة رسوله من أفضل القربات, وإنما يفسد فيها أكثر الناس لابتغاء الرياسة والمال[2].

وقال ابن مفلح في الآداب : " قال حنبل : اجتمع فقهاء بغداد في ولاية الواثق إلى عبد الله يعني الامام أحمد بن حنبل وقالوا له : إن الأمر قد تفاقم وفشا – يعنون إظهار القول في خلق القرآن وغير ذلك – ولا نرضى بإمارته ولا سلطانه فناصرهم في ذلك وقال : عليكم بالإنكار في قلبوكم, ولا تخلعوا يداً من طاعة, ولا تشقوا عصا المسلمين, ولا تسفكوا دماءكم ودماء المسلمين معكم, وانظروا في عاقبة أمركم, واصبروا حتى يستريح بر ويستراح من فاجر "[3].

ونُقل عن الإمام أحمد – رحمه الله – قوله : " لا يُتعرض للسلطان فإن سيفه مسلول وعصاه "[4].

---

(1) ينظر منهاج السنة النبوية (٣/ ٣٩١).
(2) ينظر السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعية/ لشيخ الإسلام ابن تيمية/ ص ١٦٢.
(3) الآداب الشرعية (١/ ١٩٦).
(4) المصدر السابق (١/ ١٩٧).

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

الخـــاتمة

الحمد الله الذي أجزل علينا النعم، وأكمل الشرع وأتم، والصلاة والسلام على خير البرية محمد رسول الله المبعوث رحمة إلى جميع البشرية، دعا الأمة إلى سعادتها الدنيوية والأخروية، ومن سار على نهجه وتبع هديه

أما بعد :

فأهم ما يمكن ذكره من نتائج في خاتمة هذا البحث ما يلي :

١- حاجة الناس المسيسة إلى وجود حاكم يدير شؤون البلاد ويحفظ حقوق العباد، إذ بدونه تتحول البلاد إلى فوضى عارمة، ويزداد الفساد ويستشري الظلم بين العباد.

٢- أن طاعة ولاة الأمر واجبة، حيث دلّ على ذلك النصوص الصحيحة الصريحة من سنة رسول الله ﷺ.

٣- أن رسول الله ﷺ بيّن أن طاعة الأمير من طاعته وفي ذلك دلالة واضحة على بيان أهمية الوالي وعظم حقه على الرعية.

٤- أن طاعة ولاة الأمر واجبة في حال اليسر والعسر، والمنشط والمكره، والرخاء والشدة.

٥- أن طاعة ولاة الأمر واجبة مالم يأمروا بمعصية، فإن أمروا بمعصية فلا طاعة لمخلوق في معصية الخالق، ومشروعة عصيان الوالي إنْ أمر بمعصية لا تعني الخروج عليه ونزع يد الطاعة.

٦- أن طاعة ولاة الأمر واجبة وإن ظلموا وإن جاروا؛ لأن طاعتهم وعدم الخروج عليهم مع وجود الظلم والجور فساده أهون من الخروج عليهم وقتالهم؛ فإن في ذلك فسادًا أعظم.

٧- أن طاعة ولاة الأمر لا ترتبط بشكل أو لون أو جنس أو وطن، وإنما هي واجبة له؛ لأنه تولى الأمر والمسؤولية.

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

٨- أن الخروج على الولاة محروم إلا في حال الكفر البواح مع القدرة على إزالته، أما في حال عدمها فلا يجوز الخروج؛ لأن فيه تعريضًا للبلاد والعباد لفساد عظيم و قتال وفوضى وعدم استقرار الأمن

٩- أن السنة النبوية حذرت من نزع يد الطاعة والخروج على الحاكم، حيث بين رسول الله ﷺ أن من خرج يريد تفريق الجماعة ونزع يد الطاعة فإنه يقتل، وأما من مات نازعاً يداً من طاعة وليس في عنقه بيعة مات ميتة جاهلية.

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

التوصيات

من أبرز ما يمكن أن يوصى به في هذا البحث ما يلي :

١- الإكثار من عقد الدروس والمحاضرات والندوات واللقاءات التي تبصّر وتفقه العامة بخطورة الخروج على الحكام, وأن الخروج لا يجوز إلا في حال الكفر البواح الذي فيه عندنا من الله برهان وقوة.

٢- الإكثار من مناصحة الحكام و الأمراء, وتوضيح عظم مسؤوليتهم لهم,وأن شعوبهم وأوطانهم أمانة في أيديهم, وأن عليهم إقامة العدل, ونشر الأمن والمساواة, وتحقيق الرخاء, والعيش الكريم للمواطنين حتى يجنّبوا بلادهم وشعوبهم الفتن والثورات والتدخلات من الطامعين والحاقدين.

٣- على الإعلام مسؤولية عظيمة في هذا الجانب, حيث إن دوره كبير ومؤثر؛ لذلك ينبغي أن تكون وسائله حريصة وأمينة وحكيمة في كل ما تنشر وحتى لا تقع الأمة في مزالق الاختلافات والفتن.

٤- تثقيف جميع شرائح المجتمع بتوضيح الأدلة الشرعية على طاعة ولاة الأمر، وبما يعرف بالقواعد الشرعية المتربطة بالمصالح والمفاسد, والموازنة بينها في جميع شؤون الحياة وعلى رأسها ما يتعلق بحق الراعي والرعية.

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

المصادر والمراجع

١- القرآن الكريم.

٢- الآداب الشرعية، ابن مفلح المقدسي، حققه وضبط نصه : شعيب الأرناؤوط، عمر الخيام، الطبعة الثالثة ١٤٠٩ هـ.

٣- آداب الحسن البصري وزهده ومواعظه، ابن الجوزي، تحقيق : سليمان الحرش، الطبعة الثالثة – سوريا، دار النوادر ٢٠٠٧ م.

٤- إحكام الفصول في أحكام الأصول، لأبي الوليد سليمان بن خلف الباجي (المتوفى سنة ٤٧٤ هـ)، تحقيق : د. عبدالله محمد الجبوري، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى ١٤٠٩ هـ ١٩٨٩ م.

٥- الأحكام السلطانية، أبو يعلى، صححه وعلّق عليه : محمد الفقي، دار الكتب العلمية – بيروت ١٤٢١ هـ.

٦- الأحكام السلطانية والولايات الدينية، أبو الحسن علي بن محمد الماوردي، بيروت – لبنان، دار الكتب العلمية ١٤٠٥ هـ.

٧- الإحكام في أصول الأحكام، لعلي بن محمد الآمدي، تحقيق : د. سيد الجميلي، دار الكتاب العربي، الطبعة ١٤٠٤ هـ – ١٩٨٤ م.

٨- إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري، القسطلاني، طبعة دار الكتاب العربي – بيروت.

٩- إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم المعروف بتفسير أبي السعود، للإمام أبي السعود محمد بن محمد العمادي (المتوفى سنة ٩٥١ هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت – لبنان.

١٠- إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، لمحمد بن علي بن محمد الشوكاني (المتوفى سنة ١٢٥٥هـ)، مكتبة نزار مصطفى الباز – مكة المكرمة، الرياض، الطبعة الأولى ١٤١٧ هـ ١٩٩٧ م.

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

١١-أساس البلاغة، للإمام جار الله أبي القاسم محمود بن عمر الزمخشري (المتوفى سنة ٥٣٨ هـ)، بتحقيق : عبد الرحيم محمود، دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت – لبنان، ١٣٩٩ هـ، ١٩٧٩ م.

١٢- الاستذكار الجامع لمذاهب فقهاء الأنصار وعلماء الأقطار فيما تضمنه الموطأ من معاني الرأي والآثار, وشرح ذلك كله بالإيجاز والاختصار, الإمام الحافظ : أبو عمر يوسف بن عبدالله بن محمد بن عبد البر النمري الأندلسي, وثّق أصوله وخرّج نصوصه ورقّمها وقنّن مسائله ووضع فهارسه : د. عبد المعطي أمين قلعجي, الطبعة الأولى ١٤١٤ هـ, دار قتيبة – دمشق.

١٣- الإمامة العظمى, ناصر عبد الرزاق العبيدان, تقديم : د. محمد الحمود النجدي, و د. خالد بن علي المشيقح, والشيخ : عثمان بن محمد الخميس, الطبعة الأولى ١٤٣٢ هـ, ٢٠١١ م, مكتبة الإمام الذهبي – الكويت.

١٤- البحر المحيط في أصول الفقه, للزركشي بدر الدين محمد بن بهادر بن عبد الله الشافعي (٧٤٥ – ٧٩٤ هـ), قام بتحريره : الشيخ عبد القادر عبد الله العاني, راجعه : د. عمر سليمان الأشقر, دار الصفوة للطباعة والنشر والتوزيع – بالغردقة, الطبعة الثانية ١٤١٣ هـ ١٩٩٢ م.

١٥- البرهان في أصول الفقه لإمام الحرمين, أبي المعالي عبدالملك بن عبدالله بن يوسف الجويني (٤١٩ – ٤٧٨ هـ), حققه وقدمه ووضع فهارسه : د. عبدالعظيم محمود الديب, دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع – المنصورة, الطبعة الثالثة ١٤١٢ هـ ١٩٩٢ م.

١٦- التبصرة في أصول الفقه, أبو إسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف الفيروزأبادي الشيرازي (المتوفى سنة ٤٧٦ هـ), شرحه وحققه : د. محمد حسن هيتو, دار الفكر بدمشق ١٤٠٠ هـ – ١٩٨٠ م.

١٧- تحرير الأحكام في تدبير أهل الإسلام، لابن جماعة (المتوفى سنة ٧٣٣هـ)، تحقيق: د. فؤاد عبد المنعم، دار الثقافة-الدوحة.

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

١٨- تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي, أبو العلي محمد عبد الرحمن المباركفوري, الطبعة الثانية ١٣٨٥ هـ, الناشر : محمد عبد المحسن الكتبي, صاحب المكتبة السلفية في المدينة المنورة.

١٩- جامع العلوم والحكم, أبو الفرج عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي, الطبعة الأولى ١٤٠٨ هـ, دار المعرفة, بيروت – لبنان.

٢٠- تفسير القرآن العظيم، للإمام الحافظ عماد الدين أبي الفداء إسماعيل بن كثير القرشي الدمشقي (المتوفى سنة ٧٧٤ هـ)، دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت – لبنان، ١٣٨٨ هـ – ١٦٩٦ م.

٢١- التمهيد في أصول الفقه، لمحفوظ بن أحمد بن الحسن أبو الخطاب الكلوذاني الحنبلي (٤٣٢ ـــــ ٥١٠)، دراسة وتحقيق : د. مفيد محمد أبو عمشة، دار المدني للطباعة والنشر والتوزيع – جدة، الطبعة الأولى ١٤٠٦ هـ – ١٩٨٥ م.

٢٢- تيسير التحرير شرح العلامة محمد أمين المعروف بأمير باد شاه الحسيني الحنفي الخراساني البخاري المكي على كتاب التحرير في أصول الفقه الجامع بين أصطلاحي الحنفية والشافعية, ابن همام الإسكندري, دار الكتب العلمية بيروت – لبنان.

٢٣- الجامع لأحكام القرآن, محمد بن أحمد بن أبي بكر بن الفرج القرطبي, أبو عبد الله, طبعة دار الفكر.

٢٤- حاشية البناني على شرح الجلال شمس الدين محمد بن أحمد المحلي على متن جمع الجوامع, تاج الدين عبدّ الوهاب بن السبكي, وبهامشها تقرير الشيخ : عبد الرحمن الشربيني.

٢٥- الذخيرة, شهاب الدين أحمد بن إدريس القرافي, تحقيق : أ. محمد أبو خبزة, الطبعة الأولى ١٩٩٤ م, دار الغرب الإسلامي – بيروت.

٢٦- روضة الناظر وجنة المناظر في أصول الفقه, موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامه المقدسي (٥٤١ – ٦٢٠ هـ)،قدم له وحققه :

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

د. عبد الكريم النملة, دار العاصمة للنشر والتوزيع, الطبعة السادسة ١٤١٩ هـ ١٩٩٨ م.

٢٧- السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعية, تقي الدين ابن تيمية, دار المعرفة.

٢٨- شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة من الكتاب والسنة وإجماع الصحابة, هبة الله بن الحسن بن منصور اللالكائي, تحقيق : د. أحمد سعد حمدان, دار طيبة – الرياض ١٤٠٢ هـ.

٢٩- شرح تنقيح الفصول في اختصار المحصول في الأصول, للإمام شهاب الدين أبي العباس أحمد بن إدريس القرافي (المتوفى سنة ٦٨٤ هـ), حققه : طه عبد الرؤوف سعد, دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع, بيروت –لبنان, الطبعة الأولى ١٣٩٣هـ ١٩٧٣ م.

٣٠- شرح رياض الصالحين, الشيخ محمد بن صالح العثيمين، مدار الوطن للنشر، ١٤٢٦ هـ – ٢٠٠٥ م.

٣١- شرح العقيدة الطحاوية, ابن أبي العز الحنفي, المتوفى سنة (٧٩٣ هـ) حققه وعلق عليه وخرج أحاديثه وقدم له: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي، شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة.

٣٢- شرح الكوكب المنير المسمى (بمختصر التحرير), أو المختبر المبتكر شرح المختصر في أصول الفقه, للعلامة محمد بن أحمد بن عبد العزيز بن علي الفتوحي المعروف بابن النجار (المتوفى سنة ٩٧٢ هـ), تحقيق : د.محمد الزحيلي, د. نزيح حماد, دار الفكر بدمشق ١٤٠٠هـ – ١٩٨٠ م.

٣٣- شرح اللمع، لأبي إسحاق إبراهيم الشيرازي (المتوفى سنة ٤٧٦ هـ), حقّقه وقدّم له ووضع فهارسه : عبد المجيد تركي، دار الغرب الإسلامي، بيروت – لبنان، الطبعة الأولى ١٤٠٨ هـ – ١٩٨٨ م.

٣٤- شرح النووي على صحيح مسلم, أبو زكريا يحيى بن شرف النووي (المتوفى سنة ٦٧٦ هـ), دار الكتب العلمية, بيروت – لبنان.

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

٣٥- الصحاح، تاج اللغة وصحاح العربية، لإسماعيل بن حماد الجوهري، تحقيق : أحمد عبد الغفار عطّار، دار العلم للملايين، بيروت – لبنان، الطبعة الأولى ١٣٩٩ هـ – ١٩٧٩ م.

٣٦- صحيح البخاري، الإمام محمد بن إسماعيل البخاري، بإشراف ومراجعة : صالح بن عبد العزيز بن محمد بن إبراهيم آل الشيخ، دار السلام للنشر والتوزيع، الرياض، الطبعة الثالثة ١٤٢١ هـ – ٢٠٠٠ م.

٣٧- صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري (٢٠٦ – ٢٦١ هـ)، بإشراف ومراجعة : صالح بن عبد العزيز بن محمد بن إبراهيم آل الشيخ، دار السلام للنشر والتوزيع، الرياض، الطبعة الثالثة ١٤٢١ هـ – ٢٠٠٠ م.

٣٨- عمدة القارئ شرح صحيح البخاري، بدر الدين أبو محمد محمود بن أحمد العيني (المتوفى سنة ٨٥٥ هـ)، طبعة مصطفى البابي الحلبي ١٣٩٢ هـ.

٣٩- غريب الحديث، أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري (المتوفى سنة ٢٧٦ هـ)، تحقيق: د. عبد الله الجبوري، الجمهورية العراقية، وزارة الأوقاف، إحياء التراث الإسلامي.

٤٠- فتح الباري بشرح صحيح البخاري، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (المتوفى سنة ٨٥٢ هـ)، الطبعة السلفية ١٤٠٠ هـ.

٤١- الفصول في الأصول، للإمام أحمد بن علي الرازي الجصاص (المتوفى سنة ٣٧٠ هـ)، دراسة وتحقيق : د. عجيل جاسم النشمي، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بدولة الكويت، الطبعة الأولى ١٤٠٥ هـ – ١٩٨٥ م.

٤٢- فواتح الرحموت شرح مسلم الثبوت، علي بن محمد بن نظام الدين الأنصاري (مطبوع مع المستصفى للغزالي)، دار إحياء التراث العربي – بيروت.

٤٣- القواعد، أبو عبد الله محمد المقري، تحقيق ودراسة : أحمد عبد الحق بن حميد بن حميد، مركز إحياء التراث الإسلامي – مكة المكرمة.

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

٤٤- الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، للإمام أبي القاسم جار الله محمود الزمخشري الخوارزمي، تحقيق وتعليق : محمد مرسي عامر، مراجعة الطبع : د. شعبان محمد إسماعيل، دار المصحف، شركة مكتبة ومطبعة عبد الرحمن محمد – القاهرة.

٤٥- مجموع الفتاوى, شيخ الإسلام ابن تيمية, تحقيق : أنور الباز, عامر الجزار, دار الوفاء, الطبعة الثالثة ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م.

٤٦- المحصول في علم الأصول، للإمام الأصولي النظار المفسر فخر الدين محمد بن عمر الحسين بن الحسين الرازي (٥٤٤ ـــــ ٦٠٦)، دراسة وتحقيق : د. طه جابر فياض العلواني، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، لجنة البحوث والتأليف والترجمة والنشر، الطبعة الأولى ١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ م.

٤٧- المختصر في أصول الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل، لعلي بن محمد بن علي بن عباس بن شيبان البعلي الدمشقي الحنبلي (علاء الدين) أبو الحسن المعروف بابن اللحام، حققه وقدّم له ووضع حواشيه وفهارسه : د. محمد مظهر بقا، دار الفكر بدمشق، ١٤٠٠ هـ - ١٩٨٠ م.

٤٨- المستصفى من علم الأصول, لأبي حامد الغزالي, دار إحياء التراث العربي – بيروت (مع فواتح الرحموت).

٤٩- مسند الإمام أحمد بن حنبل (المتوفى سنة ٢٤١ هـ)، حقّق على أيدي نخبة من العلماء بإشراف شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة بيروت – لبنان, الطبعة الأولى ١٤١٦ هـ - ١٩٩٥ م.

٥٠- معاملة الحكام في ضوء الكتاب والسنة, د. عبد السلام بن برجس العبد الكريم, وكالة المطبوعات والبحث العلمي بوزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد – المملكة العربية السعودية ١٤٢٦ هـ.

٥١- معجم مقاييس اللغة، لأبي الحسين أحمد بن فارس بن زكريا (المتوفى سنة ٣٩٥ هـ)، بتحقيق وضبط : عبد السلام محمد هارون، دار الكتب العلمية – إيران.

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

٥٢- المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية، قام بإخراجه : إبراهيم مصطفى، أحمد حسن الزيات، حامد عبد القادر، محمد علي النجار، أشرف على طبعه : عبد السلام هارون، المكتبة العلمية – طهران.

٥٣- منتهى الوصول والأمل في علمي الأصول والجدل: للإمام جمال الدين أبي عمر عثمان بن عمر الفقيه المالكي، المعروف بابن الحاجب (٥٧١ ـــــ ٦٤٦)، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، الطبعة الأولى ١٤٠٥ هـ – ١٩٨٥ م.

٥٤- منهاج السنة النبوية, أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني أبو العباس, تحقيق : د. محمد رشاد سالم, مؤسسة قرطبة, الطبعة الأولى ١٤٠٦ هـ.

٥٥- نهاية السول في شرح منهاج الأصول, للقاضي ناصر الدين عبد الله بن عمر البيضاوي (المتوفى سنة ٦٨٥ هـ), للإمام جمال الدين عبد الرحيم بن الحسن الأسنوي الشافعي (المتوفى سنة ٧٧٢ هـ), ومعه حواشيه المسماة سلم الوصول لشرح نهاية السول للشيخ محمد بخيت المطيعي, عالم الكتب.

٥٦- النهاية في غريب الحديث والأثر، مجد الدين أبو السعدات المبارك بن محمد بن محمد بن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير (المتوفي سنة ٦٠٦ هـ) المكتبة العلمية-بيروت ١٣٩٩هـ-١٩٧٩م.

٥٧- الوصول إلى الأصول, أبو الفتح أحمد بن علي بن برهان البغدادي (المتوفى سنة ٥١٨ هـ), تحقيق : د. عبد الحميد علي أبو زنيد, مكتبة المعارف-الرياض ١٤٠٣ هـ – ١٩٨٣ م.

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

Synopsis

Praise be to Allah, peace and blessings be upon our Prophet Mohammed (PBUH), sent as a mercy for all people. It is one of Allah' blessings that He sent us Prophet Mohammed (PBUH) who guide us towards the right path and warn us against all evil matters. Prophet Mohammed (PBUH) has left us a great approach that guarantee a better life both in the this world and the other world.

Prophet's Mohammed's approach regarding the obedience of the governors and guardians is obviously clear. There is a detailed statement, taken from prophet Mohammed, which urges us for obedience of the governors and guardians, regardless of their form and race, and even if they are unjust. ***Sunnah*** (Prophet's Mohammed Laws and Rules) has also clarified the necessity of accompanying the group and never leaving it. Prophet Mohammed has warned against those who break away from the line of obedience and rebel against the group, ordering the killing of those who try to take away from the collective group. He (PBUH) has also shown the penalty of the people who try to break away from the group, likening their death to pre-Islamic "***Jihilia***". Prophet Mohammed has shown this matter in this form to underline that the evils of rebelling against the evil governor are much worse than the abuses of his obedience. So, it is the wisdom and greatness of Islamic Law (Shariaa) that move us towards adopting the approach with little evils.

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

المحتويات

المقدمة ٤٧٤

التمهيد:

التعريف بالأدلة الشرعية وأهمية الولاية وحاجة الناس إلى الولاة والحكام . . ٤٧٧

المبحث الأول :

الأدلة على أن طاعة الحاكم -مالم يأمر بمعصية- طاعة لرسول الله ﷺ. ٤٨٣

المبحث الثاني :

الأدلة على أن السمع والطاعة لولي الأمر في جميع الأحول مالم يأمر بمعصية . . ٤٨٨

المطلب الأول : السمع والطاعة لولي الأمر في العسر واليسر. ٤٨٩

المطلب الثاني : السمع والطاعة لولي الأمر مهما كان عرقه وشكله. . . ٤٩١

المطلب الثالث : السمع والطاعة لولي الأمر وإن منع الحق وإن ظلم .. . ٤٩٣

المبحث الثالث :

الأدلة على تحريم عصيان ولي الأمر والخروج عليه ٤٩٥

المطلب الأول : أمره ﷺ بقتل من شق عصا الطاعة وفارق الجماعة. . . . ٤٩٦

المطلب الثاني : بيانه ﷺ عقوبة من يخرج على السلطان في الآخرة ٤٩٨

الخاتمة ٥٠٠

التوصيات ٥٠٢

المصادر والمراجع ٥٠٣

ملخص البحث ٥١٠

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner